

شرح أصول الكافي

[336] * الأصل: 7 - الحسين بن محمد، عن جعفر بن محمد، عن القاسم بن إسماعيل الأنباري، عن الحسن بن علي، عن إبراهيم بن مهزم، عن أبيه، عن أبي عبد الله (عليه السلام) قال: ذكرنا عنده ملوك آل فلان، فقال: إنما هلك الناس من استعجالهم لهذا الأمر، إن الله لا يعجل لعجلة العباد، إن لهذا الأمر غاية ينتهي إليها، فلو قد بلغوها لم يستقدموا ساعة ولم يستأخروا. * الشرح: قوله (ذكرنا عنده ملوك آل فلان) أي ذكرنا عنده ملوك آل عباس وظهور دولتهم الباطلة وخفاء هذا الأمر وولييه وأملنا ظهوره واستعجلنا. قوله (إنما هلك الناس من استعجالهم لهذا الأمر) أراد بالهلاك الهلاك الأخروي باستحقاق العذاب. والحصار من باب المبالغة لأن الاستعجال من أعظم أسباب الهلاك حتى استدل طائفة بعدمه على عدم وجود صاحب هذا الأمر وارتدوا عن دينهم. قوله (إن الله لا يعجل) لبناء أفعاله على الحكم والمصالح، ولا تبدل حكمته ومصلحه عجلة العباد ووسائلهم. قوله (لم يستقدموا ساعة) ذكر عدم الاستقدام من باب الأطراد إذ لا يتصور الإستقدام على الغاية بعد فرض بلوغها وهو ظاهر.
